على اعتبار العادة انتهى فالمراد ان ذلك كالتطريف وانما قيد
بالاربع على الوجه المذكور لان العادة كانت كذلك فاذا
تغيرت انتعت وصورة المسئلة كما قال الشيخ ان السدا
حرير وانه افضل وزنا من اللحمة وانه لحمها حرير في
طرفيها ولم يزد به وزن السدا فاذا كان الملحم
حريرا اشبه التطريف انتهى فهم ر قال الشيخ ابي
زكريا وفيه اي كلام ابن عبد السلام وقفة الا ان يقال
كتبعت العادة في العمائم فوجدت كذلك انتهى وقد
ينظر في كل منهما اذ ما في العمامة من الحرير منسوج
وقد مر ان العبرة منه بالوزن مع غيره فحيث زاد
الحرير الذي في العمامة حرمت والا فلا وان كان منها
اجزا كلها حرير السدا حريرا وبعض اللحمة كذلك انتهى
اما التطريف بالابرة فكالنسج فيعتبر الاكثر وزنا
منه ومما طرز فيه نعم قد تحرم في بعض النواحي لكونه من
لباس النسا عند من قال بتحريم التشبه بهن وعكسه
وهو الاصح وقول الاذرعي التطريف بالابرة كالطراز ضعيف
وان تبعه غيره او طرفا اي سجف ظاهره او باطنه
وان جاوز اربع اصابع بحرير قدر العادة الغالبة
لامثاله في كل ناحية للخبر انه صلى الله عليه وسلم كانت له
جبة مكففة القرجين والكمين وفي رواية لها لبنة
بكسر اللام وسكون البا اي رقعة في طوقها من ديباج
وان له جبة مكففة الجيب اي الطوق والفرجين
والكمين بالديباج والمكفف

ماجعل

ماجعل له كفة بضم الكاف اي سجاف وانما لم يتقيد باربع
اصابع كما مر في الطراز لانه محل حاجة وقد يحتاج لاكثر
وذلك للزينة فتقيد بالوارد قال م ر وقضية
جواز الزيادة عليها في الترقيع لحاجة وهو محتمل واطلاق
الروضة تقتضي المنع انتهى ما ها جاوز العادة فيحرم
على غير امراة ما طرف او طرز بذهب مطلقا قال م ر وافتى
الوالد بتحريم عد فيه طرزت بفضة اخذا العموم كلامهم
ويجوز لبس ثوب خيط بحرير ولا ياتي فيه تفصيل
الضبة وكذا زر الجيب منه وكما عن عمر وغيره
مما يصرح بجد منه لعله راى لبسهما وخيط السبحة التي
فيها وفقها الشرابة والحق به بعضهم الشرابة التي
براسها والبند اي العقدة ومنعه اخرون لما فيها
من الخيلا واستوجه الشيخ الاول لان ذلك لا يسمى استعمالا
والمحرم انما هو الاستعمال في البدن وليقة الدواة لسترها
بالحبر كما نقد عنه بغيره ولانها اولى بانتفا الخيلا
من التطريف ومثال ذلك المخيط الذي ينتظم فيه
اغطية الكيزان نحو العنبر والصندل وخيط المنطقة
المسماة بالحياصة وجوز الغزالي كيس المصحف منه
للرجل لا كيس الدراهم وغطا العمامة فقد سبق في الانية
الخلاف فيهما بينهما ويحرم لبس خلع الملوك الحرير وان
قل زمنه الا ان يخشى فتنة ولا يدل الباس عمر حذيفة
ونحوه سراقة سواري وتاجه كسرى لانه لبيان المعجزة
فاتضح حل لبس الحرير من ذلك اذا قل زمنه جدا كجبت

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)